# دراسة حول أساليب منع ومواجهة الفساد والطغيان على الفرد في الآيات

كرار حميد محمد على النعيمي
طالب دكتوراه، قسم علوم القرآن والحديث، كلية الإلهيات والمعارف الإسلامية، جامعة قم، إيران
Kararhameed19822@gmail.com
الدكتور غلامحسين اعرابي (الكاتب المسؤول)
أستاذ، قسم علوم القرآن والحديث، كلية الإلهيات والمعارف الإسلامية، جامعة قم، إيران
g.arabi@qom.ac.ir
الدكتور سيد رضا مؤدب
أستاذ، قسم علوم القرآن والحديث، كلية الإلهيات والمعارف الإسلامية، جامعة قم، إيران
Sr-moaddab@qom.ac.ir

# A study on methods of preventing and confronting corruption and tyranny against the individual in verses

Karar Hameed Muhammad Ali Al Nuaimi
PhD student , Department of Qur'anic and Hadith Sciences , Faculty of Theology and Islamic Knowledge , University of Qom , Iran
Dr. Gholamhossein Arabi (responsible writer)
Professor , Department of Qur'anic and Hadith Sciences , Faculty of Theology and Islamic Knowledge , University of Qom , Iran
Dr. Sayed Reda Moaddab
Professor , Department of Qur'anic and Hadith Sciences , Faculty of Theology and Islamic Knowledge , University of Qom , Iran

## الملخص:-

ان موضوع اساليب منع ومواجهة الفساد والطغيان على الفرد ورد في الآيات القرآنية المباركة حيث كان هناك موانع كثيرة اوردنا بعض منها: منع السرف والتبذير بلزوم حد الاعتدال، منع الانهماك في الشهوات و الإعراض عن العبادات عند الرخاء بلزوم ذكر الله في جميع الاحوال، منع كفران النعم بلزوم الشكر لله في جميع الاحوال،منع البخل بلزوم اتيان الصدقة و منع الصدقة يورث النفاق، منع الفساد بلزوم الصلاة و الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر، منع قذف الزوجات بلزوم اربع شهادات(اللعان)، منع قذف المحصنات بلزوم حد القاذف، منع المن بالصدقة بلزوم القول المعروف حين اعطائها،منع الغيبة وتشبيهها بأكل الاخ الميت بلزوم الابتعاد عنها، منع البهتان ولزوم الابتعاد عنه لخطورة خطيئة اتهام الأبرياء،منع النفاق ولزوم الابتعاد عنه لفساد باطن الفرد،منع العصيان واتباع الاهواء ولزوم تتبع الحدود الالهية، منع الرياء ولزوم العمل قربة لوجهة الله تعالى، منع الترصد بالمؤمنين ووجوب نيل العذاب يوم القيامة،منع المراوغة و المخادعة بين المؤمنين ووجوب مجازاتهم العذاب الشديد،منع السخرية واستخفاف عقول الناس ولزوم احترام اعتقادات الآخرين، منع ترويج الافكار الفاسدة ولزوم ترويج الافكار الصالحة، منع ممارسة الاضطرابات الحضارية والإرهاب الفكري ولزوم الصمود ضد الطغاة، ومنع سفك الدماء والتعدي على حقوق الآخرين بالقصاص.


**الكلمات المفتاحية:** القرآن الكريم، أساليب المنع، مواجهة الفساد والطغيان، الفرد، الحدود الإلهية، الإرهاب الفكري، الوعي والثقافة الدينية.


## Abstract:-

The topic of methods for preventing and confronting corruption and tyranny over the individual was mentioned in the blessed verses of the Qur'an, where there were many prohibitions, some of which we mentioned: preventing extravagance and extravagance by adhering to moderation, preventing preoccupation with desires and turning away from worship when one is prosperous, by adhering to the remembrance of God in all circumstances, preventing ungratefulness in blessings. It is necessary to give thanks to God in all circumstances. It is necessary to prevent miserliness by giving charity and to prevent charity that leads to hypocrisy. It is to prevent corruption by requiring prayer, enjoining good and forbidding evil and patience. It is prohibited to slander wives by requiring four testimonies (al-li'an). It is prohibited to slander chaste women by requiring the punishment of the slanderer. Preventing giving charity by saying what is known when giving it. Preventing backbiting and likening it to eating a dead brother by the necessity of staying away from it. Preventing slander and the necessity of staying away from it due to the seriousness of the sin of accusing the innocent. Preventing hypocrisy and the necessity of staying away from it due to the corruption of one's inner being. Preventing disobedience and following one's desires and the necessity of following divine limits. Preventing hypocrisy and the necessity of Work brings us closer to the destination of God Almighty, preventing the believers from being lurked around and the necessity of receiving torment on the Day of Resurrection, preventing evasion and deception among believers and requiring them to be rewarded with severe punishment, preventing ridicule and belittling people's minds and the necessity of respecting the beliefs of others, preventing the promotion of corrupt ideas and the necessity of promoting good ideas, preventing the practice of unrest. Civilization, intellectual terrorism, the necessity of steadfastness against tyrants, preventing bloodshed and violating the rights of others through retribution.


**Key words:** The Holy Qur'an , methods of prevention , confronting corruption and tyranny , the individual , divine limits, intellectual terrorism , religious awareness and culture.

## المقدمة:

لقد أودع عز وجل في البشرية جملة من الغرائز والشهوات والاحاسيس والمشاعر ليعيش مستمتعا باحواله وحياته من غير الإضرار بسائر الخلق ولذلك فان سبحانه وتعالى لم يترك للانسان مطلق الحرية للتصرف وإطلاق عنان شهواته وغرائزه بل ضبطها من خلال ارسال الرسل والانبياء عليهم السلام واوليائه الصالحين والائمة عليهم السلام وقيد تلك الغرائز والشهوات وفق منظومة خاصة من الاحكام والقوانين والشرائع التي تربّي النفس البشرية وتزكّيها وتبعدها عن الامور الفاسدة كالطمع والطغيان والافساد والغرق في الشهوات الحيوانية التي ترسخ في نفسه لتفسدها وتقضي على جميع قيمه العالية ومبدأه الرفيع الذي خلق من اجله كما يقول تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[1].

فمن خلال دراستنا في الآيات القرآنية وتفسيرها في المصادر المعتبرة وجدنا هناك عدة طرق لمنع الطغيان ومكافحة الفساد والحدّ من انتشارهما التي يجب على كل أفراد محاربتهما بشتّى الطرق والأشكال فاما عن طريق التوعية الدّينية والثقافية للافراد و كذلك اجراء العدالة الاجتماعية بينهم وجعل الرقابة و تشديد العقوبات على من يخالفيهما فان التوعات الثقافية الدينية لتلك الظّواهر الخطيرة و اقامة القسط والعدل بين الافراد و تشديد العقوبات على مخالفيها تعد منعا رادعاًو مناسباً لسبل منعه ومواجهة الفساد والطغيان وذلك لعدم تكراره للفرد اما بشرط أن يكون معلناً عليهما بين الملأ العام للاعتبار والعظة وسوف نورد منها ما يلي:

# المبحث الأول

# الكليات

### المطلب الأول ـ مشكلة البحث:

من خلال التفحص في ظاهرة الفساد والطغيان نجد ان الآيات القرآنية المباركة تحل هذه المشكلة وخطرها على الفرد وعلى الآخرين كذلك ليكون الانسان مثيلا شاخصا وقدوة للآخرين.

**المطلب الثاني: أهمية البحث:**

من خلال هذه الدراسة الحديثة عن موضوع منع الفساد والطغيان وأساليب منعه في الآيات القرآنية تبرز أهمية هذا البحث من خلال تشخيص وتحديد سبل منع الفساد من خلال القرآن وبيان سبل ودوره في تشخيص حالات الفساد والطغيان و مواجهته في القرآن الكريم.

**المطلب الثالث: أهداف البحث:**

يهدف البحث حول قضية منع الفساد والطغيان واساليب مواجهته في الآيات القرآنية و دراسة أساليب مواجهة الفساد و الطغيان على ضوء الآيات القرآنية الكريمة.

**المطلب الرابع: منهج البحث:**

المنهج المتبع في البحث نظرا للاشكاليات المطروحة وتحقيقاً للاهداف و دراسته و الاعتماد على المنهج المتبع هو التحليلي الاستقرائي التوصيفي.

## المبحث الثاني

## المفاهيم

**المطلب الأول: مفهوم الفساد والطغيان لغة:**

قال الراغب الاصفهاني الفساد بمعنى خروج الشّيء من الاعتدال سواء كان قليلا هذا الخروج أو كثيراً وهو نقيض الصَّلاح والمصلحة ويستعمل ذلك في النّفس والابدان والأشياء الخارجة عن طريق الاستقامة(٢).

وقال ابن فارس الطغيان مأخوذ من طغى فالطاء والغين والحرف المعتل أصل صحيح منقاس وهو مجاوزة الحد في العصيان يقال هو طاغ وطغى السيل إذا جاء بماء كثير و خروجه عن المقدار وطغى البحر هاجت أمواجه وطغى الدم تبيغ قال الخليل الطغيان والطغوان لغة والفعل منه طغيت وطغوت ومما شذ عن هذا الأصل قولهم إن الطغية الصفاة الملساء(٣).

**المطلب الثاني: مفهوم الفساد والطغيان اصطلاحا:**

لقد عرف مفردة الفساد الأصوليون فقالوا أن الفاسد مرادف لمفردة الباطل(٤). وهو

زوال الصورة عن المادة بعد أن كانت حاصلة، والفساد عند الفقهاء ما كان مشروعًا بأصله غير مشروع بوصفه وهو مرادف للبطلان عند الشافعي، وقسم ثالث مباين للصحة والبطلان عندنا.[٥] وقد عرف المذهب الحنفي (ان الفساد في باب المعاملات اي بمعنى كون الفعل مشروعا بأصله أي صحيح الأركان وغير مشروع بوصفه أي بشروطه وعلى ضوء ذلك يعدون الفساد منزلة وسطى بين الصحة والبطلان فالمعاملة عندهم غير باطلة لأن بعض الآثار الشرعية تترتب عليها)[٦].

وقال الفيومي ط غ ا و الطَّاغُوتُ يُذَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ وَالاسْمُ هو الطُّغْيَانُ اي بمعنى مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ وَكُلُّ شَيْءٍ جَاوَزَ الْمِقْدَارَ فِي الْعِصْيَانِ فَهُوَ طَاغٍ والسَّيْلُ ارْتَفَعَ حَتَّى جَاوَزَ الْحَدَّ فِي الْكَثْرَةِ والشَّيْطَانُ[٧].

## المبحث الثالث

## أنواع المنع وأساليبه في القرآن الكريم

### ١ـ المطلب الاول: منع السرف والتبذير بلزوم حد الاعتدال:

من خلال ما ورد في الآيات القرانية الكريمة ان الوعي والثقافة الدينية لها أهمية عظيمة بالغة على عقيدة الفرد في دينه فيجب كونها نتيجة قناعته منها و إيماناً و اندفاعاً حقيقيا ذاتياً و ليس بالاجبار و الانسياق والطابع الوراثي و الاجتماعي و كذلك أن للدين الاسلامي مبادئ وقيم ومقاصد ذات غايات عظيمة فإذا لم يتوفر للفرد ذلك الوعي سيصبح دينه شكليا ذا مظاهر فارغة و ضعف الدين فممكن قد يعرّض الفرد على خطرا كبيرا الذي سيؤدي به الخروج من تلك المعالم الدينية و خاصة حين مواجهته الشبهات فلا يجد من يعتصم به فللوعي الثقافي الديني دور أساسي هام و هو من احسن السبل لمنع انتشار الفساد والطغيان في الفرد فقد جاءت توجيهات عديدة لردع الفساد والطغيان وانشارهما في الفرد والمجتمع في الآيات القرآنية ومنها كالاسراف ونتائجه على الفرد كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾[٨]

تتحدث الآية عن اجراء التوازن و التعادل هو أساس كل شيء في الدين الإسلامي بل وفي جيمع الشرائع السماوية فلا يجب الاسراف بها لانه موجب الفساد والطغيان على الفرد

نفسه وتسير على افراد المجتمع ولا يوجد تساهل وتجاوز وبدون قيد لافعال الفرد في الدين الاسلامي لكل من شاء منهم وأراد لا رهبانية ولا يوجد اندفاع مع الغرائز والشهوات بل لكل شئ حد مخصوص كما يقول تعالى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾[٩] فهذا الأمر يشمل جميع الخلق والإيجاد وكما يشمل المحللات والمحرمات فيجب العمل بتقدير وذا نظام موافق مع الحكمة والمصلحة الفردية والمجتمعية فليس فيها افراط ولا تفريط أيضاً ولا خلل ولا جزاف فلكل شيء حدود عند الله تعالى وعلى الفرد ان يقف ولا يتعداها بالتبذير والاسراف كحدود السلطان والحكم في الكفائة والعدالة وحدوده الملكية عدم ايصال الضرر بالفرد نفسه والمجتمع وكما ان حدود الإنفاق هو عدم التبذير والتقتير والسرف وهكذا سائر الانفعالات الشهوانية والغرائز والأفعال أيضاً.

هذا المبدأ القرآني العظيم عبر عن التقتير بغل الايدي لأن الفرد المقتر يقبض يده عن إنفاق الاشياء والغل يمنع الفرد عن التصرف وكل البسط كذلك غير صحيحة لأنها لا تمسك شيئا بيدها في مقابل التي تمسك ولا تعطي ونهاية الخصلتين غير حميدة وتؤدي إلى الملامة والحسرة فالمسرف هو طغيان وفساد التي تورث الحسرة والندامة وملوما عند اللّه تعالى والناس كذلك لهذا بين تعالى منع ونهانا عن هذه الخصلة لفسادها على الفرد نفسه لأنه سيصبح أما صفر اليدين وأما بخيلاً مذموم ومحسورا فأشد وأعظم من الحسرة غداً على المسرف وخير الأمور لزوم حد الوسط والاعتدال وهو مصلحة للفرد والمجتمع أيضاً والتي لها منفعة للجميع كما يقول تعالى ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا﴾[١٠] فكل الأرزاق وغيرها بيده لأنه مالك الملك ولكن شاءت حكمته وقضت ارادته أن لا يرزق إلا بالأسباب الكونية التي خلقها ووضعها سبيلا لكسب المال[١١].

**المطلب الثاني: منع الانهماك في الشهوات و الإعراض عن العبادات عند الرخاء بلزوم ذكر اللّه في جميع الاحوال:**

لقد أوضح تعالى ضعف الإنسان وقلة صبره في كثير من الآيات القرآنية وبين أنه عندما يصيبه أمر ما عليه أن يأتي إلى بابي ويعرض نفسه بالدعاء والتمسكن في المواقف الحرجة وكل معاناة تصيبه ويجلب الأذى لنفسه والمرض أكثر فعليه أن يدعوه في جميع الاحوال فإذا كان مضطجعاً اوإذا كان جالساً في مكان ما وإذا كان واقفاً على قدميه فإنه يكتشف عنه

جميع ضره وينبغي أن يكون الدعاء لكشف الضرر بنيته صادقة و لا ابتغاء ثواب الآخرة يقول تعالى لتفادي ومنع الانهماك في الشهوات بلزوم دعائه دائما في قوله تعالى ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنْبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَنْ لَمْ يَدْعُنَا إِلَى ضُرٍّ مَسَّهُ كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْمُسْرِفِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾(١٢).

فَالْإِنْسَانُ الْمُؤْمِنُ يَجِبُ عَلَيْهِ حِينَمَا يُوَجِّهُ أَمْرٌ فِي ضَرَرٍ لَهُ يَدْعُونَ رَبَّهُ تَعَالَى لِدَفْعِه مُخْلِصًا فِيهِ وَأَنَّهُ لَا يَزَالُ دَاعِيًا فِي جَمِيعِ حَالَاتِه لَا يَفْتُرُ حَتَّى يَزُولَ عَنْهُ الضُّرُّ فَلَمَّا كَشَفَ عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ عَلَى طَرِيقَتِه الْأُولَى قَبْلَ أَنْ مَسَّهُ الضُّرُّ أَوْ مَرَّ عَنْ مَوْقِفِ الدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ ضُرٌّ بِهِ مِنْ قَبْلُ فَكَشَفَ الصَّرْفَانِ ذَلِكَ مِثْلُ التَّزْيِينِ وَالِانْهِمَاكِ فِي الشَّهَوَاتِ وَالْإِعْرَاضِ عَنِ الْعِبَادَاتِ عِنْدَ الرَّخَاءِ(١٣).

**المطلب الثالث: منع كفران النعم بلزوم الشكر لله في جميع الاحوال:**

وهناك آيات عديدة تكلمت حول هذا المجال فمنها قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَئِنْ أَنْجَانَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾(١٤).

تكلمتْ الآيةُ حولَ منعِ كفرانِ النعمِ منْ قبلُ الفردِ نفسهُ معَ اللهِ تعالى فحينَ يرى الإنسانُ أشدَ المصاعبِ في حياتهِ وهيَ التي شبهها بظلماتِ البرِ والبحرِ عما يلاقيهُ منْ الصعوباتِ والآلامِ والشدائدِ في جميعِ أحوالهِ فلمنْ يلجأُ في تلكَ الساعاتِ العسرةِ ويتضرعُ في سرهِ وعلانيتهِ هلْ يلجأُ إلى اللهِ؟ أمْ إلى منْ معبودٍ غيرهِ فالفطرةُ تدركُ تعالى تلقائيا ولكنَ هناكَ حجابا يحجبها كالتقليدِ والأهواءِ والشهواتِ يمنعُ شعاعها عنْ الرؤيةِ وعندَ الشدائدَ يشعُ النورُ الفطريُ ويضمحلُ الحجابُ منها وينطقُ الفردُ بفطرتهِ النقيةِ ولا أحدَ ينجو منْ تلكمْ الشدائدِ حتى السليمُ يخشى الغوائلَ منْ سوءِ عاقبتها إنَ كانَ عاقلاً فإنهُ يخلصُ للهِ تعالى وحدهُ عندَ الشدةِ والعصائبِ والخوفِ ويقطعُ العهودَ على أنفسهِ أنْ يوحدَ ولا يشركُ باللهِ إنَ أنجاهُ منْ تلكَ الظلماتِ فإذا انتقلَ إلى الأمنِ والأمانِ أشركَ وبغى وقدْ أثبتَ ذلكَ العلمِ أنَ ضعفَ شخصيةِ الفردِ وإرادتهِ تتكيفُ معَ الظروفِ أيضا لهذا تعالى بينَ تلكَ الظروفِ ومنعِ عدمِ الإشراكِ بهِ لأنهُ كفرانٌ للنعمِ ولكيْ يرتدعَ الفردُ عنْ الرجوعِ إلى تلكَ المعاصي لانَ القادرُ على نجاتهِ قادرٌ على إرجاعِ تلكَ الأمورِ وابتلائهِ بأكثرَ منها فيعظُ

الإنسانُ أنْ يذكرَ تعالى في كلِ حينٍ لتفادي الأمورِ الغيرَ محببةٌ لهُ والتي تورثُ الهمومُ فكانَ على الإنسانِ أنْ يعظمَ نعمَ اللهُ تعالى ويشكرها وبعدٌ أنْ أنعمَ عليهِ بالنجاةِ بدلَ أنْ ينكرَ تلكَ الأنعمَ بكفرانها والإشراك بهِ(١٥).

والآية تشير إلى منع الطغيان والفساد الذاتي في الانسان ووجوب الافتقار والخضوع والذل امام الله تعالى.

**المطلب الرابع: منع البخل بلزوم اتيان الصدقة و منع الصدقة يورث النفاق:**

أما منع البخل وقد ورد الكلام عنه في الآيات القرآنية المباركة يمكن بالتوعية الدينية وهو اتيان الصدقات لمستحقيها كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ * فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾(١٦).

شَأْنُ نُزُولِهَا فِي ثَعْلَبَةَ بْنِ حَاطِبٍ مِنْ أَصْحَابِ الرَّسُولِ الْأَكْرَمِ ﷺ كَانَ مُحْتَاجًا وَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُغْنِيَهُ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ ا ثَعْلَبَةَ قَلِيلٍ تُؤَدِّي شُكْرَهُ خَيْرَ مِنْ كَثِيرٍ لَا تُطِيقُهُ فَعَهِدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَأَنَّ رَزَقَهُ اللَّهُ لَيُعْطِيَنَّ كُلَّ ذَا حَقٍّ حَقَّهُ فَلَمَّا رُزِقَ نَكَثَ عَهْدَهُ مَعَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَبَى أَنْ يَتَصَدَّقَ كَمَا قَالَ وَبُخْلٌ فَأَعْقَبَهُ اللَّهُ الْبُخْلَ وَالتَّوَلِّي نِفَاقًا فِي قَلْبِهِ لَا فِي لِسَانِهِ فَقَطْ لِأَنَّهُ خَالَفَ مَا وَعَدَ اللَّهُ بِهِ وَكَذَبٍ(١٧).

**المطلب الخامس: منع الفساد بلزوم الصلاة و الامر بالمعروف و النهي عن المنكر والصبر:**

مما فضلت به هذه الأمة الاسلامية هي أنها تحمل رسالة الإسلام العظيم إلى جميع العباد فهي أمّة الخير لأنها تحمل الخير وتعمل به وتدعو إليه فلا بد للانسان المسلم أنْ يَعي دوره في هذه الفريضة الاسلامية التي فرط فيها الكثير من الناس قياماً لله تعالى بما أمر وقياماً بحق الخير الذي نحمله وندعو إليه وقياماً بحق الأخوة نصحاً وارشاداً، فالبعض لا يهتم لهذا المر الالهي و يقوم على الأمر والنَّهي بلا علمٍ ولا حكمةٍ ولا انضباط بالضوابط والآداب التي يتطلبها فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولقد ورد آيات تامرنا عن الامر بالمعروف و النهي عن المنكر فوجوب اجتناب صغائر الذنوب لأنه في النهاية سيطلبها الفرد مرة أخرى ويتجرأ على فعلها مرارا وتكرارا فكل شيء محسوب في اللوح المحفوظ فإذا ثقلت الحسنات والسيئات مثل مثقال ذرة حبة خردل في قلب صخرة أو في زاوية من السماء أو من

باطن الأرض يقدمها الله لأن الله لطيف عليم بعد تقوية أسس البداية والقيامة التي هي أساس كل شيء المعتقدات فقد تناول أهم الأعمال كمسألة الصلاة فيقول: ﴿يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾(١٨).

والوصايا الأربع تشمل أولاً شخصية الفرد المؤمن كشخص وثانياً كمبلغ وداعية وثبات في البعدين متضمنة الدعوة إلى جميع الخيرات الفردية والجماعية وفي حالة وجود المنكر تنطبق على جميع المنكرات ولأن إقامة الصلاة في مكانها والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يمنع موانعها وموجبات جميع الشرور ولذلك اوصى تعالى باصبر على ما يصيب الانسان في جميع الامور فهي لصالح الإيمان وعمله من غير تعثر وتعثر في العمل جزء من تحديد الأمور فإذا كان الصبر على المصاب في الفرائض الايمانية من عزم الأمور فليس الأمن عن الضرر من الشروطات الجواز أو الوجوب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلّا حينما يكون الضرر فيه أهم وابلغ من الضرر في تركه فمرفوض حينها أم يتكافئان فغير مفروض بالضابط العام في هذين الفرضين كفرض الصبر على المصائب إلّا فيما يستثنى بأهمية ام مكافئة اخرى وكما الدفاع والقتال في سبيل اللّه تعالى لا يشترط في وجوبهما الأمن عن الضرر كضابطة اساسية فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هما أقل تعرضاً للخسائر والضرر(١٩).

**المطلب السادس: منع قذف الزوجات بلزوم اربع شهادات (اللعان):**

لقد حرم الشارع قذف المحصنات والاجتراء والتعدي على حقوق واعراض الآخرين كالنساء والفتيات المحصنات ومس سمعتهن وكرامتهن وقررت عقوبات رادعة لكل من يتطاول على أعراض النساء أو الرجال بفعل أو قول حرصاً على كرامتهم و حفظ الأمن النفسي لاعراض النساء والرجال ومن العقوبات العادلة التي قررتها شريعة الإسلامية حرصاً على أعراض الناس وسمعتهم عقوبة فحد قذف الاعراض وهي عقوبة تربوية تأديبية كما يؤكد علماء الشريعة وأساتذة الفقه حاسمة وكفيلة بالقضاء على كل ما نشاهده الآن من التجاوز على الأعراض سواء في علاقات الناس بعضهم ببعض أو عن طريق بعض وسائل الإعلام التي تمس بالأعراض ويشوه السمعة و كما ان تحريم وعقوبة القذف ورد النص عليها في الآيات القرآن الكريمة في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ * وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾(٢٠).

لقد بين تعالى منع الفساد الفردي بين الزوج وزوجته بعقاب من توجه بتهمة إلى الزوجة ليستنتج من سبب النّزول هذه الآيات انه يوجد استثناء هناك في الحكم الوارد على حد القذف فلا يمكن ان يطبق حدّ القذف بثمانين جلدة على زوج الذي يتّهم زوجته بفعل الزنا مع رجل غيره و ستقبل شهادته لوحدها وكما يمكن في هذه الحالة أن يكون صادقا وكما يمكن أنه كاذبا في شهادته ايضا و هنا يقدم تعالى حلا لمنع الفساد وهو على الرجل أن يشهد أربع شهادات على صدق ادعائه و بهذا على الزوج أن يعيد هذه العبارة باشهد باللّه إني لمن الصادقين فيما رميتها من الزنا أربعة مرات لإثبات صدق ادعائه من جهة و ليدفع عن نفسه حد القذف ايضا و يقول في المرة الخامسة لعنة اللّه على إن كنت من الكاذبين و هنا تقف الزوجة على مفترق الطريقين فإمّا أن تقر بتهمته لها واما تنكرها لتثبت التهمة[٢١].

**المطلب السابع: منع قذف المحصنات بلزوم حد القاذف:**

وفي منع انتشار الفساد لقد اوجب تعالى تعزيرات للأفراد لمن يقذف المحصنات: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾[٢٢].

الْمُرَادَ فِي الْآيَةِ بِالْمُحَصَّنَاتِ هُنَّ النِّسَاءَ الْعَفَائِفُ وَلَوْ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ وَرَمْيُهَا قَذْفُهَا بِالزِّنَا ثُمَّ الرَّامِي إذَا لَمْ يَأْتِ بِبَيِّنَةٍ عَادِلَةٍ أَرْبَعَةَ شُهَدَاءَ عَلَى صِدْقِ مَا رَمَى فَإِنَّ مِنْ وَظِيفَةِ الْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ أَنْ يَجْلِدَهُ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَالْقَذْفُ بِهَذِهِ الصُّورَةِ يُوجِبُ فِسْقَ الْقَاذِفِ وَالْفَاسِقُ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ إلَّا أَنْ يَتُوبَ صَاحِبُ هَذِهِ الْجَرِيمَةِ مِنْ بَعْدِ التَّلَبُّسِ بِهَا وَيَصْلُحُ حَالَةً عَلَى الْوَجْهِ الْمُرَادِ مِنْهُ شَرْعًا فَإِنَّ اللَّهَ تعالى يَغْفِرُ لَهُ ذَنْبَهُ وَبِذَلِكَ يَرْتَفِعُ فِسْقُهُ وَتُقْبَلُ شَهَادَتُهُ[٢٣].

**المطلب الثامن: منع المن بالصدقة بلزوم القول المعروف حين اعطائها:**

إن تعالى في القران الكريم يصف للفرد نفسه أو الانسان المؤمن كيفية التعامل بين الناس وبالاخص مع السائل باخلاق صحيحة حسنة كقول له بالمعروف حينما يأتيه السائل يطلب منه نحو الله يعطيك ويتجاوز عن السائل فيما إذا أساء المعاملة والتصرف معه بلطف فان كان غير ذلك تجرح قلب السائل وتتبع العقاب و هكذا صدقة محرمة فالله تعالى لا يحتاج إلى صدقات المعطي وإنما الانسان نفسه يحتاج إليها فحث تعالى بالإنفاق لنا لا له يقول تعالى:

﴿قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾(٢٤).

إنَّ في اذيتكم للسائل إبطالاً للصدقة من حيث الثواب عند العرف لأنَّ مثل هذه الصدقة لا تحسب جميلاً وإنما قبيح فإنَّ أبطال الصدقته بالمنّ والأذى فهو لأجل الرياء ولكن يجب أن يكون التصدق لله سبحانه أو ثواب الآخرة وعكسها قد تكون لا خير فيها كما مثلهما القرآن كالمطر الشديد فإذا نزل بأرض صالحة كان مبعث الخير والنبات لكنه إذا نزل على الحجر المغطى بالتراب أزال ترابه وأظهر صلادته وعدم قبوله لأي إنبات أو عشب وكذلك الكافر الذي يظن به الناس بعض الخير حين ينفق رياء ظهر على الناس حقيقته المنحرفة فتكون الصدقة معرية لحقيقة الكافر البشعة ومن ناحية أخرى أنها توجب سخط الله عليه أكثر من ذي قبل فتكون مذهبة لما يظن أنها حسنة له من بعض أعماله الخيرية السابقة فلا يصل إليه من مكاسبهم السابقة شيئا لأن الصدقة برياء ذهاب بها كما أنَّ المطر يذهب بالتراب فلا يمكن إرجاعه وجمعه فلا يلطف بهم اللطف الخاص لأنهم أسقطوا أنفسهم عن القابلية لجحودهم بعد أن عرفوا الحق(٢٥).

**المطلب التاسع: منع الغيبة وتشبيهها بأكل الأخ الميت بلزوم الابتعاد عنها:**

وقد بين تعالى منع اغتياب الانسان لانتشار المفسدة للفرد نفسه ومن ثم في المجتمع لتخريب اعراض الآخرين وسمعتهم وتشبيهها بأكل لحم الاخ الميت وهو قريب الانسان يقول تعالى: ﴿لَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾.(٢٦) في تفسير الآية سئل الصادق - عليه السلام - عن الغيبة فقال إنَّ تقولاً لأخيك في دينه ما لم يفعل وتثبت عليه أمرا قد ستره الله عليه لم يقم عليه فيه حدٌّ وعن الإمام الكاظم - عليه السلام - من ذكر رجل من خلفه بما هو منه مما عرفه الناس لم يغتبه ومن ذكره من خلفه بما هو فيه مما لا يعرفه الناس اغتابه ومن ذكره بما ليس فيه فقد بهته، وفي النبوي إياكم والغيبة فإنَّ الغيبة أشدَّ من الزنى ثم قال إنَّ الرجل يزني ويتوب فيتوب الله عليه وان صاحب الغيبة لا يغفر له إلا أن يغفر له صاحبه وفيه مبالغات تقرير الاستفهام ومحبة المكروه وأشعار

أَحَد بِأَنَّ لَا أَحَد يُحِبُّهُ وَالتَّمْثِيلُ بِأَكْلِ لَحْمِ الْإِنْسَان وَكَوْنَهُ أَخًا وَمَيِّتًا وَهُوَ حَالُ مِنْ لَحْمِ أَو أَخِيهِ عَرَضَ عَلَيْكُمْ ذَلِكَ فَكَرِهْتُمُوهُ بِحُكْمِ الْعَقْلِ وَالطَّبْعِ فَأَكْرَهُوا مَا هُوَ نَظِيرُهُ وَهُوَ الْغَيْبَةُ وَاتَّقُوا اللَّهَ بِتَرْكِ الِاغْتِيَابِ وَالتَّوْبَةِ مِنْهُ فَإِنَّهُ بَلِيغٌ فِي قَبُولِ التَّوْبَةِ مُنْعِمٌ بِالثَّوَابِ عَلَيْهِ[٢٧] .

**المطلب العاشر: منع البهتان ولزوم الابتعاد عنه لخطورة خطيئة اتهام الأبرياء:**

وبهذه الطريقة رغم اختلاف الذنوب في الظاهر إلا أن الضرر أحياناً يأتي على غيره وأحياناً يكون الضرر على النفس لكن بعد التحليل النهائي يعود الأمر كله إلى الإنسان وآثار الذنب أولى من كل ما في النفس وتظهر روح الإنسان، وفي الآية الأخيرة يشير إلى أهمية إثم القذف على الأبرياء ويقول إن من ارتكب خطأ أو خطيئة وأرجعها إلى البراءة فقد ارتكب قذفاً وخطيئة مفتوحة ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَإِثْماً مُبِيناً﴾[٢٨].

وَبِهَذِهِ الرُّوحِ أَرَادَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الَّتِي كَانَتْ شَأْنَ نُزُولٍ فِي الرَّجُلِ الْيَهُودِيِّ الْبَرِيءِ أَنْ يَعِيشَ فِي حِمَايَةِ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لِيَهُودِيَّتِهِ صِفَةً سَلْبِيَّةً ضِدَّهُ فِي مِيزَانِ حُكْمِ عَدْلٍ وَكَذَلِكَ أَرَادَ لِلْمُسْلِمِ الَّذِي سَرَقَ أَنْ يَأْخُذَ حِصَّتَهُ مِنْ تِلْكَ الْعُقُوبَةِ فِي خَطِّ الْعَدَالَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لِإِسْلَامِهِ أَيَّةَ صِفَاتٍ إِيجَابِيَّةٍ فِي ظِلِّ الْحُكْمِ لَهُ بِالْبَاطِلِ فَإِنَّ الْإِسْلَامَ يُوَاجِهُ الْوَاقِعَ فِي جَمِيعِ مَجَالَاتِ الْحُكْمِ عَلَى أُسُسِ مَا هُوَ الْحَقُّ وَالْبَاطِلُ بَعِيداً عَنْ أَيَّةِ إِلْقَاءِ نَظْرَةٍ سَلْبِيَّةٍ أَوْ إِيجَابِيَّةٍ فِيمَنْ لَهُ الْحَقُّ وَالْعَدْلُ أَوْ فِيمَنْ عَلَيْهِ الْحَقُّ كَذَلِكَ[٢٩].

**المطلب الحادي عشر: منع النفاق ولزوم الابتعاد عنه لفساد باطن الفرد:**

ومن اوجهة الفساد الباطني للفرد يمكن ان يكون النفاق لانه يعد احد اسباب الفساد الباطني للمؤمنون كما عرفه اصحاب اللغة إخفاء الكفر وإظهار الإيمان. جاء استعمال النفاق بهذا المعنى لأوّل مرة في القرآن، حيث إنّ العرب قبل الإسلام لم يستخدموه بهذا المعنى و كما عرفه ابن الأثير وهو اسم لم يعرفه العرب بالمعنى المخصوص، وهو الذي يستر كفره ويظهر إيمانه[٣٠] ومن خلال هذا التعريف يتضح وبشكل قطعي وجود عنصرين في معنى النفاق عنصر ذو الوجهين وعنصر التستر اما في اصطلاح القرآن فقد جاء بمعنى التظاهر في الاسلام وفي باطنه يحمل الكفر و البغي على الله ورسول ﷺ كما جاء في قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾[٣١].

إذا جاءك يا محمد المنافقون و اعترفوا أمامك بأنهم يعتقدون كونك رسولاً لله والله يعلم ذلك حقا و حقيقة و علمه لا يلزمه دعم شهادتهم فهو سبحانه كما شهدوا لك بالرسالة تمويها يشهد بأنهم كاذبون في قولهم فإنهم لا يعتقدون ذلك في قلوبهم[٣٢].

فهذا المنع يوجب الكف والحد عن هذه الخصلة الرديئة في الفرد وبالتالي تمنع انتشاره في المجتمع البشري وانتشار الفساد والطغيان.

**المطلب الثاني عشر: منع العصيان واتباع الاهواء ولزوم تتبع الحدود الإلهية:**

لأنهم يسيروا وفق هواهم وطموحاتهم وعقائدهم الشخصية وعدم اهتمامهم بحدود الله ونواهيه، وقد وصفهم الله بهذه الصفةفي القرآن الكريم: ﴿فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾[٣٣].

فتحزبوا و افترقوا و جعلوا دينهم أديانا متفرقة قطعا من المتحزبين بما لديهم من الدين معجبون معتقدون أنهم على الحق[٣٤] و كل من اختار لنفسه دينا فهو فرح به.[٣٥]

ثم يبين تعالى لمنع هذه الضاهرة عقوبة الاستأصال فيقول: ﴿فَذَرْهُمْ فِي غَمْرَتِهِمْ حَتَّىٰ حِينٍ * أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ * نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَل لَّا يَشْعُرُونَ﴾[٣٦].

فَإِنْعَامَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْفَرْدِ لاخْتِبَارِهِ وَفِي مَا يَتَقَلَّبُ فِيهِ مِنْ مَتَاعٍ يَزْهُو بِهِ مِنْ مَالٍ وَأَوْلَادٍ وَمِنْ زِينَةِ الْحَيَاةِ يُسَارِعُ فِيهَا تَعَالَى بِإِتْيَانِهَا لِلْفَرْدِ لِيَغْتَرُّوا بِهَا وَلِكَيْ يَشْعُرُوا بِالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ وَجَزَاءِ مَا نَالَهُ مِنْ نَعِمِ اللَّهُ تَعَالَى مَوْضِعًا لِكَرَامَتِهِ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ امْتِدَادِهِ بِالْفَسَادِ وَالطُّغْيَانِ وَالْغَيِّ وَالْفُجُورِ وَلَكِنَّهُ لَا يَلْتَفِتُ إِلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُعْطِي النَّاسَ مِنْ مَوْقِعِ كَرَامَتِهِ عِنْدَهُ بَلْ مِنْ مَوْقِعِ الامْتِحَانِ وَالاخْتِبَارِ وَالْفِتْنَةِ أَحْيَانًا لإِظْهَارِ كُلِّ مَا تُخْفِيهِ شَخْصِيَّتُهُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ فَلِهَذَا عَلَيْهِ أَنْ يُفَكِّرَ أَنَّ ذَلِكَ لَا يُشِيرُ إِلَى الْخَيْرِ فِي مَا يَقْبَلُ عَلَيْهِ لأَنَّهُ لَا يَدُومُ لَهُ فَسَيُفَارِقُهُ عَاجِلاً أَوْ آجِلاً وَسَيُوَاجِهُ عَذَابَ اللَّهِ الأَلِيمِ لأَنَّ الْغَفْلَةَ الَّتِي بَدَأَتْ فِي حَيَاتِهِ مِنْ خِلَالِ اسْتِسْلَامِهِ لأَسْبَابِهَا امْتَدَّتْ مَعَهُمْ إِلَى نِهَايَةِ الْحَيَاةِ[٣٧].

**المطلب الثالث عشر: منع الرياء ولزوم العمل قربة لوجهة الله تعالى:**

بين تعالى منع الفساد الباطني في افعال الانسان نفسه حيث تختلف افعاله عن نياته

فهناك رأي علني وآخر مخفي و هناك عبادة على الملأ و عبادة في السر كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا * مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ وَلَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ (٣٨).

يَعْتَقِدَ الانسان الْمُنَافِقُ أَنَّهُ بِإِمْكَانِه مُخَادَعَةُ اللَّه تعالى كَمَا يُخَادِعُ أَبْنَاءُ الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ لِذَلِكَ تَجِدُ أَنَّ أَعْمَالَهُ الدِّينِيَّةَ تُشْبِهُ مُمَارَسَاتِه الاجْتِمَاعِيَّةَ فَإِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ تَكَاسَلَ وَأَدَّى فَقَطْ الْقِشْرَ الْبَارِزَ مِنْ الصَّلَاةِ أَمَّا جَوْهَرُ الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ بَعِيدٌ عَنْهُ بِيد أَنَّ هَذِه الْمُخَادَعَةَ سَتَنْقَلِبُ عَلَيْهِ إِذْ إِنَّ اللَّهُ تعالى أَكْبَرُ مِنْ أَنْ تَنْطَلِي عَلَيْهِ مُخَادَعَةُ الْعِبَادِ وَيَتَقَبَّلُ مِنْهُمْ هَذِه الْعِبَادَاتِ الْقِشْرِيَّةَ الْفَارِغَةَ وَكَيْفَ يُخَادِعُ اللَّهُ عِبَادَهُ ؟ أَنَّهُ يَمْكُرُ بِهِمْ وَيَكِيدُهُمْ وَيَكِيدُهُمْ بِأَنْ يُمْهِلَهُمْ أَيَّامًا حَتَّى تُسْكِرَهُمْ النِّعَمِ وَيَفْقِدُونَ عُقُولَهُمْ وَإِرَادَتَهُمْ ثُمَّ يَأْخُذُهُمْ أَخْذًا شَدِيدًا كَمَا فَعَلَ بِأَمْثَالِهِمْ مِنْ قَبْلُ فِي الْأُمَمِ السَّابِقَةِ كَقَوْمِ لُوطٍ ثُمَّ أَخْذِهِمْ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ هَكَذَا يُخَادِعُ اللَّهُ عِبَادَهُ عِنْدَ مَا يُحَاوِلُونَ مُخَادَعَتَهُ فَهُمْ لَا يَصِلُونَ حَقِيقَةً لِلَّهِ بَلْ لِلرِّيَاءِ وَإِذَا كَانَتْ الصَّلَاةُ وَهِيَ أَهَمُّ الشَّعَائِرِ الْعِبَادِيَّةِ يُؤَدُّونَهَا بِهَذِه الرُّوحِ فَكَيْفَ بِسَائِرِ الْوَاجِبَاتِ هَذَا مِثْلٌ لِخِدَاعِ الْمُنَافِقِينَ لِأَنْفُسِهِمْ وَكَيْفِيَّةُ قِيَامِهِمْ بِوَاجِبَاتِهِمْ الدِّينِيَّةِ وَبِالتَّالِي هَذِه صِفَةٌ وَاضِحَةٌ فِيهِمْ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَكْتَشِفَهُمْ عَنْ طَرِيقِهَا(٣٩).

فهم مرتابون مترددون متحيرون فسبب ترددهم بين الجانبين وفقد توازنهم من غير تعلق بأحدهما أن الله أضلهم عن السبيل فلا سبيل لهم يردونه، ولهذه العلة بعينها قيل: ﴿مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ وَلَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾(٤٠) ولم يقل متذبذبين أي القهر الإلهي هو الذي يجر لهم هذا النوع من التحريك الذي لا ينتهي إلى غاية ثابتة مطمئنة(٤١).

**المطلب الرابع عشر: منع الترصد بالمؤمنين ووجوب نيل العذاب يوم القيامة:**

ومن الامور التي منع انتشارها تعالى في المجتمع هو منع الفرد بالترصد للمؤمنين كما فعل بعض الافراد حينما انتصر المؤمنون في الحروب قالوا لهم ألم نكن معكم وإذا انتصر الكفار قالوا لهم نحن معكم فجاء قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾(٤٢).

هَذَا الْمَوْقف الْمُتَذَبْذب مَعَ الْأَقْوَى دائمًا مَعَ الْأَعَزِّ هَذَا مَوْقفُ الْمُنَافق فَانْي التَّرَصُّد التَّربُّص الانْتظَار السَّيْطَرَةُ الْغَلَبَةُ والتَّسلُّطُ هَذَا وَصف آخر لهؤُلَاء الْمُنَافقين فَإِنَّهُمْ إِنَّمَا حفظُوا رَابِطَةُ الاتِّصَال بِالْفَرِيقَيْنِ جَمِيعًا الْمُؤْمنُونَ والْكَافرُونَ يَسْتَدرُّونَ الطَّائفَتَيْنِ ويَسْتَفيدُونَ ممَّنْ حَسَن حَالَةً منْهُمَا فَإِنْ كَانَ للْمُؤْمنينَ فَتْح قَالُوا إِنَّا كُنَّا معَكُمْ فَلَيْكُنْ لَنَا سَهْمٌ ممَّا أُوتيتُمُوهُ منْ غَنيمَة وَامثالها وَإِنْ كَانَ للْكَافرينَ نَصيب قَالُوا أَ لَمْ نَغْلبْكُمْ ونُمْنَعْكُمْ منْ الْمُؤْمنينَ ؟ بمعنى منْ الْإِيمَان بِمَا آمَنُوا بِهِ والاتِّصَال بِهِمْ فَلَنَا سَهْمٌ ممَّا أُوتيتُمُوهُ منْ النَّصيب أو منَّةٍ عَلَيْكُمْ حَيْثُ جَرَرْنَا إِلَيْكُمْ النَّصيبُ[٤٣].

**المطلب الخامس عشر: منع المراوغة و المخادعة بين المؤمنين ووجوب مجازاتهم العذاب الشديد:**

إن المراوغة والمخادعة للفرد بين المؤمنين وتشديدالخداع يوجب العذاب الشديد لهذا منع تعالى هذه الخصلة من الفرد لانتشار الفساد في المجتمع يقول تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾[٤٤].

إنَّ خداعَ الْمُنافقينَ أَيْ يَفْعَلُونَ مَا يَفْعَلُ الْمُخادعُ منْ إِظْهَار الْإِيمَان وَإِبطَاْ الْكُفْرُ لأَوْلياء اللَّه وهُمْ الْمُؤْمنُونَ فَأَضَافَ خداعُهُمْ إِلَى نَفْسه تَشْرِيفًا لَهُمْ وهُوَ خَادعَهُمْ وهُوَ فَاعلٌ بهِمْ مَا يَفْعَلُ الْغَالبُ فِي الْخداع حَيْثُ تَرَكَهُمْ معْصُومي الدِّمَاء والْأَمْوَال فِي الدُّنْيَا وأَعَدَّ لَهُمْ الدَّرَكُ الْأَسْفَل منْ النَّار فِي الْعُقْبَى وَقيلَ يَجْزِيهِمْ جَزَاءُ خداعهمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاة قَامُوا كُسَالَى مُتَثَاقلينَ كَرَاهَةً أَمَّا الْغَفْلَةُ فَقَدْ يُبْتَلَى بِهَا الْمُؤْمنُ يُرَاؤُونَ النَّاسَ أَيْ يَقْصدُونَ بصلَاتهمْ الرِّيَاءَ والسُّمْعَةَ والْمُرَاءَاةُ يُريهمْ عَمَلُهُ وهُمْ يُرَاؤُونَهُ اسْتحْسَانًا ولَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَليلاً ولَا يُصلُّونَ إِلَّا قَليلاً لأَنَّهُمْ لَا يُصلُّونَ قَطُّ غَائبينَ عَنْ عُيُونِ النَّاسِ أو لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ بِالتَّسْبيحِ والتَّهْليلِ إِلَّا ذكرًا قَليلاً نَادرًا[٤٥].

فِي مَوْضع الْحَال أَيْ يُخَادعُونَ اللَّهَ فِي حَال هُوَ يَخْدَعُهُمْ ويُؤَوِّلُ الْمَعْنَى إِلَى أَنَّ هَؤُلَاء يُريدُونَ بِأَعْمَالهمْ الصَّادرَةَ عَنْ النِّفَاق منْ إِظْهَار الْإِيمَان والاقْتراب منْ الْمُؤْمنينَ والْحُضُورَ فِي وَحَاضرهمْ ومُشَاهدهمْ أَنْ يُخَادعُوا اللَّهَ أَيْ النَّبِيِّ الاكرم صلى الله عليه وآله والْمُؤْمنُونَ فَيَسْتَدرُّونَ منْهُمْ بِظَاهرِ إِيمَانهمْ وأَعْمَالهمْ منْ غَيْرِ حَقيقَة ولَا يَدْرُونَ أَنَّ هَذَا الَّذي خَلَّى بَيْنَهُمْ وبَيْنَ هَذه الْأَعْمَال ولَمْ يَمْنَعْهُمْ منْهَا هُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وهُوَ خُدْعَةٌ منْهُ لَهُمْ ومُجَازَاةٌ لَهُمْ بِسُوءِ نيَّاتهمْ وخَبَاثَة أَعْمَالهمْ فَخَدَعَتْهُمْ لَهُ بِعَيْنِهَا خُدْعَتُهُ لَهُمْ[٤٦].

**المطلب السادس عشر: منع السخرية واستخفاف عقول الناس ولزوم احترام اعتقادات الآخرين:**

من خلال بحثناها في بعض المصادر المعتبرة في الكتب التفسيرية وجدنا ان هناك أسلوب يمارسه الطغاة وهو التمسخر بمجتمعه، بمعنى أنَّه لايراهم شيئاً ليستحقوا الإهتمام ، يسخر منهم و يحتقرهم ولا يخشى منهم هذا من جهة، ومن جهة اخرى يستخفَّهم بمعنى أنه يُضلُّهم من أجل أن يُطوِّعهم لسلطانه فيجعل منهم جنوداً له كما جاء في القرآن الكريم و أشار إلى انموذجاً الى النظام الفرعوني الطاغوتي الذي كان يُكرِّس كلَّ طاقاته من أجل الاستخفاف بمجتمعه، فهو نظام لا يحترم رعيته كما قال تعالى: ﴿فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾[٤٧]. فان فرعون بأسلوبه القريب من سطح عقولهم قد استفزهم و سخر منهم فاجبرهم بالانصياع لخطته في مواجهة موسى عليه السلام إنهم كانوا قوما فاسقين لا يملكون الأساس و الاختيارالقوي الذي يثبت أقدامهم على الخط المستقيم في التوازن العملي في ما يفعلونه أو في ما يتركونه، لأنهم ليسوا بأصحاب فكر يضبط لهم مواقفهم و يحدد لهم مواقعهم بل هم أصحاب أهواء و مطامع تميل ذات اليمين و ذات الشمال.[٤٨]و قيل استخف عقولهم فدعاهم إلى الضلالة فاستجابوا له[٤٩].

**المطلب السابع عشر:منع ترويج الافكار الفاسدة ولزوم ترويج الافكار الصالحة:**

رغم كل التذكير و التبليغ الشارعي والقانوني الذي يمنع و يحارب الفساد الفكري وترويجه بكل أنواعه الهدامة للمجتمع لأنه خلق ذميم يساهم في إحداث خلل في التركيبة السكانية من حيث الفقر والغنى، ويشجع على انتشار الجريمة بكافة أوجهها من سرقة واعتداءات واغتصابات وزِنًا وعلاقات محرّمة شرعا وقانونا، إلا أن الناس كالأمواج ترتفع أحيانا وتهدأ أحيانا أخرى، ترتفع عند الحاجة والطمع والجشع وتنخفض عند إحياء الوازع الديني والضمير المهني وإذا رجعنا إلى الكتاب العزيز سنجد كلمة فساد تكرّرت كثيرا وبأوجه متعددة تبيّن محاربة المولى عز وجل الشديدة لهذا النوع من الصفات من ذلك مثلاً قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾[٥٠].

إن الله تعالى أمر بني إسرائيل بالتوحيد، ونهاهم عن الشرك، عقب ذلك بذكر ما صدر منهم وما جرى عليهم، تحذيرا للمشركين، وتسلية لسيد المرسلين ﷺ فقال وأوحينا إليهم

وحيا مقضيا مبتوتا في التوراة لتفسدن في الأرض لا محالة مرتين فكانت أولاهما مخالفة أحكام التوراة وقتل شعيا وحبس أرميا والفساد الآخر هو قتل زكريا ويحيى وقصد قتل عيسى عليه السلام وكان فيها استكبارهم عن طاعة الله تعالى أوظلمهم الناس فافساد بني اسرائيل في الارض كان مرتين التي ذكر في كتابهم التوراة وهي المعاصي والعمل خلاف أحكام التوراة[٥١].

**المطلب الثامن عشر: منع ممارسة الضطرابات الحضارية والإرهاب الفكري ولزوم الصمود ضد الطغاة:**

إن ذلك الأسلوب نفسه الذي يمارس تسفيه وتحقير كل رأي لا يوافق هوى آبائه أو لا يناسب ذوق أجداده إذ قد قال أصحابه قديماً: ﴿أَجِئْتَنَا لِتَلْفِتَنَا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾[٥٢].

فَحِينَمَا يَرْكَنُ الْفَرْدُ تَقَالِيدَ آبَائِهِ فِيمَا كَانُوا عَلَيْهِ وَاسْتَحَبُّوا اسْتِدَامَتَهُ فَلَحَقَّهُمْ شُؤْمُ الْعَقِيدَةِ وَسُوءُ عَاقِبَةِ الطَّرِيقَةِ حَتَّى تَوَهَّمُوا أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ عليهم السلام كَانَتْ دَعْوَتُهُمْ لِلتَّسَلُّطِ وَالْكِبْرِيَاءِ عَلَيْهِمْ وَلَكِنَّهُمْ أَخْطَئُوا فِي ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ بُعِثُوا يَدْعُوهُمْ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ وَبِأَمْرٍ مِنْهُ عز وجل وَلِأَنَّ الْمُلُوكَ مَوْصُوفُونَ بِالْكِبْرِ فَإِنَّهُمْ رَفَضُوا دَعْوَةَ مُوسَى بِأَمْرَيْنِ التَّمَسُّكُ بِتَقَالِيدِ آبَائِهِمْ وَهِيَ عِبَادَةُ الْأَوْثَانِ وَالْحِرْصِ فِي طَلَبِ فِي بَقَاءِ الرِّيَاسَةِ وَيَجُوزُ أَنْ يَقْصِدُوا ذَمَّهُمَا وَأَنَّهُمَا إِنْ مُلُوكُ أَرْضِ مِصْرَ تَجَبَّرُوا وَتَكَبَّرُوا ثُمَّ صَرَّحُوا بِالتَّكْذِيبِ الْمُعَارَضَةَ لِدَعْوَةِ مُوسَى عليه السلام[٥٣].

إنه الأسلوب الذي يسيطرعلى العقول قسراً ويرغمها على موافقة عقله،كمقولة فرعون في ادعائه للربوبيةكما قال تعالى: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾.[٥٤] ان فرعون لما قال هذه المقولة لأنه وجد من يصدقه، و لم يجد من يردعه بقوةً عن فرعنته و كما هو حال كل الطغاة في كل عصر و قيل لفرعون من الذي فرعنك؟ قال ما وجدت أحدا يردعني[٥٥].

إِنَّ فِرْعَوْنَ لَمَّا قَالَ مَقُولَتَهُ الشَّهِيرَةَ لِادِّعَائِهِ الرُّبُوبِيَّةَ بَعْدَمَا عَجَزَ مِنْ مُعْجِزَةِ الْعَصَا وَالْحَيَّةِ فَلَمَّا خَافَ الْمُعَارَضَةَ أَقْبَلَ عَلَى قَوْمِهِ تَخْلِيطًا عَلَيْهِمْ وَتَسْكِينًا لِنَفْسِهِ عَنِ الْخَوْفِ وَأَظْهَرَ شَكَّهُ الَّذِي هُوَ الْإِقْرَارُ بِالْعَجْزِ عَنِ الْحُجَّةِ وَهِيَ كَلِمَتُهُ الْأُولَى الَّتِي أَخَذَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَكَلِمَتِهِ الْأُخْرَى قَوْلُهُ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى وَكَانَ بَيْنَ الْمَقُولَتَيْنِ أَرْبَعُونَ سَنَةً كَمَا نُسِبَ إِلَى الْخَبَرِ وَلَمَّا ظَهَرَ عَجْزُهِ عَنِ الْحُجَّةِ وَخَوْفِهِ مِنْ مُوسَى - عليه السلام - أَرَادَ التَّمْوِيهَ عَلَى قَوْمِهِ بِأَنَّ الْإِلَهَ الَّذِي ادَّعَاهُ مُوسَى - عليه السلام - إِنْ كَانَ حَقًّا كَانَ مِثْلِي فِي جِهَةٍ وَمَكَانٍ وَكَانَ يُمْكِنُ لِي الْوُصُولُ إِلَيْهِ فَهُمْ بِبِنَاءٍ صَرْحٍ[٥٦].

**المطلب التاسع عشر: منع سفك الدماء والتعدي على حقوق الآخرين بالقصاص:**

وكذلك بينت الآيات المباركة ان هناك عواقب للفرد المتجرئ على حقو الآخرين كالقاتل فيجب جعل قوانين رادعة لمنع فساده وهذه القوانين كالقصاص في الاعضاء والجوارح سوء كان المجني عليه انسان مسلما ام ليس بمسلم فلابد ان يقتص من الجاني كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ بِالْأَنفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (٥٧).

وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ الْيَهُودُ فِي التَّوْرَاةِ وَكَذَلِكَ الْفَرْضُ فِي الْقُرْآنِ الْعُقُوبَاتِ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ عَلَى أَنْوَاعِ الْحَدُّ وَهُوَ الَّذِي قَدَّرَهُ الشَّارِعُ وَنَصَّ عَلَيْهِ وَلَيْسَ لِلْمُجْتَهِدِ فِيهِ رَأْيٌ كَحَدِّ السَّرِقَةِ وَالزِّنَا وَالسُّكْرِ وَعُقُوبَةُ التَّعْزِيرِ وَهُوَ الَّذِي تَرَكَ الشَّارِعُ أَمْرَهُ إِلَى الْمُجْتَهِدِ وَتَقْدِيرِهِ كَالْعُقُوبَةِ عَلَى الْقُبْلَةِ الْمُحَرَّمَةِ، وَالدِّيَةُ وَهِيَ عُقُوبَةٌ مَالِيَّةٌ وَالْقِصَاصُ وَهُوَ عِقَابُ الْجَانِي عَلَى جَرِيمَةِ الْقَتْلِ أَوْ الْقَطْعِ وَنَحْوِهِ أَوْ الْجُرْحِ عَمْدًا بِمِثْلِهَا إِنْ أَمْكَنَ، وَالْآيَةُ الَّتِي نَحْنُ بِصَدَدِهَا تَدْخُلُ فِي بَابِ الْقِصَاصِ وَذَكَرَتْ النَّفْسُ وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفُ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنُ بِالْأُذُنِ وَالسِّنُّ بِالسِّنِّ وَغَيْرُ ذَلِكَ كَالْيَدِ وَالرِّجْلِ وَكُلُّ الْجُرُوحِ تُوجِبُ الْقِصَاصَ بِشَرْطِ إِمْكَانِ الْمُمَاثَلَةِ وَالْمُسَاوَاةِ وَأَلَّا تَتَحَوَّلَ الْعُقُوبَةُ مِنْ الْقِصَاصِ إِلَى الدِّيَةِ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِالْقِصَاصِ يَكُونُ كَفَّارَةً لِذُنُوبِ الْمُتَصَدِّقِ(٥٨).

## النتائج أو الاستنتاجات:

إن الآيات القرآنية المباركة صورت اساليب ومنع الفساد والطغيان على الفرد:

١. ان منع السرف والتبذير يجب ان يصدر من الفرد نفسه بلزوم حد الاعتدال.

٢. ان الانهماك في الشهوات و الإعراض عن العبادات عند الرخاء يوجب الفساد والطغيان على الفرد لهذا الآيات تكلمت حول وجوب ذكر الله في جميع الاحوال.

٣. منعت الآيات القرآنية كفران النعم بلزوم الشكر لله في جميع الاحوال لله تعالى من قبل الفرد.

٤. لقد بينت الآيات اساليب منع البخل بلزوم اتيان الصدقة و منع الصدقة يورث النفاق ومنع الفساد بلزوم الصلاة و الامر بالمعروف و النهي عن المنكر والصبر.

٥. يرجع منع قذف الزوجات الا بشهادة اربع شهادات من الزوج ويجرى اللعان بينهم و منع قذف المحصنات بلزوم حد القاذف.

**التوصيات:**

١. يوصى منع المن بالصدقة بلزوم القول المعروف حين اعطاء الصدقات واتباع الاساليب القرآنية لمنع الفساد.

٢. يرجى منع الغيبة لان الآيات تشبهتها بأكل الاخ الميت فيجب الابتعاد عنها لفساد الفرد.

٣. كما نوصى الابتعاد من البهتان لخطورته و خطيئة اتهام الأبرياءو منع النفاق ولزوم الابتعاد عنه لفساد باطن الفرد.

٤. نوصي الابتعاد عن ترويج الافكار الفاسدة ولزوم ترويج الافكار الصالحة والابتعاد عن ممارسة الاضطرابات الحضارية والإرهاب الفكري ولزوم الصمود ضد الطغاة ومنع سفك الدماء والتعدي على حقوق الآخرين بالقصاص.

**هوامش البحث**

(١) -الاسراء:٧٠.

(٢) -ابى القاسم حسين بن محمد،الراغب الاصفهاني، المفردات فى غريب القرآن، ص٣٧٩.

(٣). ابن فارس، معجم مقاييس اللغة: ج٣، ص٤١٢

(٤) - مريم محمد صالح،الظفيري،(١٤٢٢هـ) مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز،دار ابن حزم، ص٧٧.

(٥) - علي بن محمد،الجرجاني،(١٨٤٥هـ) كتاب التعريفات،بيروت: دار الكتب العلمية بيروت -لبنان، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، ص١٦٦.

(٦) - سعد الدين مسعود بن عمر،التفتزاني،(١٣٧٧هـ)كتاب شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالأزهر: مصر،ص٢٤٦.

(٧). الفيومي، المصباح المنيرفي غريب الشرح الكبير: ص١٩٤

(٨) - الاسراء:٢٩.

(٩) - الرعد:٨.

(١٠) -الاسراء:٣٠.

(١١)- مغنيه، محمدجواد، التفسير الكاشف، ج٥، ص: ٤٢، دار الكتاب الإسلامي - ايران - قم، ط: ١، ١٤٢٤هـ.ق.

(١٢) - يونس: ١٢.

(١٣) - ينظر: فيض كاشانى ملا محسن،تفسير الصافي، ج٢، ص٣٩٦.

(١٤) -الانعام:٦٣.

(١٥)-ينظر: مغنيه، محمدجواد، التفسير الكاشف، ج٣، ص: ٢٠٤، دار الكتاب الإسلامي - ايران - قم، ط: ١، ١٤٢٤ ه.ق.

(١٦) - التوبة:٧٥-٧٦.

(١٧)- ينظر:سلطان محمد،الجنابادي،تفسير بيان السعادة في مقامات العبادة، ج٢، ص ٢٦٨.

(١٨) -لقمان:١٧.

(١٩) صادقى تهرانى، محمد، الفرقان فى تفسير القرآن بالقرآن والسنة،ج٢٣،ص٢٣١، فرهنگ اسلامى - ايران - قم، ط: ٢، ١٤٠٦ ه.ق.

(٢٠) -النور:٦-٧.

(٢١) مكارم شيرازى، ناصر، الأمثل فى تفسير كتاب الله المنزل،ج١١،ص٢٩.

(٢٢) - النور:٤.

(٢٣) - كرمى حويزى محمد،التفسير لكتاب الله المنير، ج٦، ص ٩٤.

(٢٤) - البقرة: ٢٦٣ - ٢٦٤.

(٢٥) - ينظر: حسينى شيرازى سيد محمد، تقريب القرآن إلى الأذهان، ج١، ص ٢٨٨.

(٢٦) - الحجرات : ١٢.

(٢٧) - ينظر: شبر، سيد عبد الله،الجوهر الثمين في تفسير الكتاب المبين، ج٦، ص٦٢.

(٢٨) - النساء :١١٢.

(٢٩) فضل الله، محمد حسين، من وحى القرآن،ج٧،ص٤٥٢.

(٣٠) - ابن الأثير، مجد الدين،النهاية في غريب الحديث، لفظة (نفق). وأيضاً: ابن منظور، محمد بن مكرم،لسان العرب، ج١٠ ص٣٥٩.

(٣١) - المنافقون : ١.

(٣٢) - ينظر: سبزوارى نجفى محمد بن حبيب الله،ارشاد الاذهان الى تفسير القرآن، ص٥٥٩.

(٣٣) - المؤمنون:٥٣.

(٣٤) - ينظر: الفيض الكاشانى ملا محسن،الأصفى فى تفسيرالقرآن، ج٢، ص ٨٢٣.
(٣٥) - القمي،علي بن ابراهيم، تفسير القمي، ج ٢،ص ٩١.
(٣٦) -المؤمنون:٥٤-٥٦.
(٣٧) فضل الله، محمد حسين، من وحى القرآن، ج١٦، ص: ١٦٥.
(٣٨) -النساء: ١٤٢-١٤٣.
(٣٩) -ينظر: المدرسي،محمد تقي،من هدى القرآن، ج٢، ص ٢٣٠.
(٤٠) - سورة النساء، آية ١٤٣.
(٤١) - ينظر، الطبطبائي، محمد حسين، المزان في تفسير القرآن، ج٥،ص١١٧.
(٤٢) - النساء : ١٤١
(٤٣) - الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، ج٥، ص١١٦.
(٤٤) - النساء:١٤٢.
(٤٥) - ينظر : نسفى، عبد الله بن احمد، مدارك التنزيل و حقايق التاويل، ج١، ص375 .
(٤٦) - ينظر : الطباطبائي محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن،ج٥، ص١١٧.
(٤٧) - سورة الزخرف، آية ٥٤.
(٤٨) - ينظر: فضل الله،سيد محمد حسين، تفسير من وحى القرآن، ج٢٠، ص ٢٥٢.
(٤٩) - ابن كثير، اسماعيل بن عمر،تفسير القرآن العظيم، ج٧، ص ٢١٣.
(٥٠) - سورة الاسراء، آية ٤.
(٥١) - ينظر:كاشانى ملا فتح الله، زبدة التفاسير، ج٤، ص ١١. واحدى نيشابورى، علي بن احمد،الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٢، ص ٦٢٨.
(٥٢) - يونس : ٧٨.
(٥٣) - ينظر:القشيرى، عبدالكريم بن هوازن، لطائف الاشارات، ج٢، ص١١٠. ينظر: النيشابوري، نظام الدين حسن بن محمد، تفسير غرائب القرآن و رغائب الفرقان، ج٣، ص٦٠٤.
(٥٤) - القصص: ٣٨.
(٥٥) - ينظر: مغنيه، محمد جواد،تفسير الكاشف، ج٦، ص٦٦.
(٥٦) - ينظر:الجنابادى،سلطان محمد،تفسير بيان السعادة فى مقامات العبادة، ج٣، ص١٨٩.
(٥٧) -المائدة: ٤٥.
(٥٨) - ينظر: مغنيه، محمد جواد،التفسير المبين، ص 145.

## قائمة المصادر والمراجع

إن خير مانبتدىء به القرآن الكريم

١- ابن الأثير، مجد الدين،النهاية في غريب الحديث، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي.

٢- ابن عاشور، ابن عاشور، محمد بن طاهر،(١٤٠٤هـ) التحرير والتنوير، بيروت: مؤسسة التاريخ.

٣- ابن كثير، اسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، دار الكتب العلمية، بيروت،١٤١٩ ق، ط: الاولى، تحقيق: محمد حسين شمس الدين.

٤- ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، الناشر: دار صادر، بيروت،ط: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

٥- ابن هائم شهاب الدين، احمد بن محمد، التبيان في تفسير غريب القرآن،دار الغرب الإسلامي،بيروت،١٤٢٣ ق، ط: الاولى،تحقيق: ضاحى عبد الباقى محمد.

٦- آل سعدى، عبدالرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن، مكتبة النهضة العربيه، بيروت، ١٤٠٨ ق، ط:٢.

٧- آلوسى،سيد محمود، روح المعاني فى تفسير القرآن العظيم،دارالكتب العلميه، بيروت ،١٤١٥ ق،ط:الاولى،تحقيق: على عبدالبارى عطية.

٨- الجنابادي، السلطان محمد.(١٤٠٨). تفسير بيان السعادة فى مقامات العبادة. بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.

٩- حسينى شيرازى سيد محمد، تقريب القرآن إلى الأذهان،دار العلوم،بيروت،١٤٢٤ ق،ط: الاولى.

١٠- الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد،(١٤١٢ هـ)المفردات في غريب القران،المحقق: صفوان عدنان الداودي،دمشق بيروت: دار القلم، الدار الشامية.

١١- السبزوارى النجفى محمد بن حبيب الله،ارشاد الاذهان الى تفسير القرآن،دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٤٠٦ ق،ط:الاولى

١٢- سعد الدين مسعود بن عمر،التفتزاني،(١٣٧٧هـ)كتاب شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، مطبعة محمد على صبيح وأولاده بالأزهر: مصر.

١٣- شبر،سيد عبد الله،الجوهر الثمين في تفسير الكتاب المبين،مكتبة الألفين،كويت،١٤٠٧ ق، ط: اولى،تحقيق: سيد محمد بحرالعلوم.

١٤- الصادقى الطهرانى، محمد، الفرقان فى تفسير القرآن بالقرآن و السنه،فرهنگ اسلامى - ايران - قم، ط: ٢، ١٤٠٦ ه.ق.
١٥- الصادقي الطهراني، محمد(١٤١٩ ه)البلاغ فى تفسير القرآن بالقرآن.
١٦- الطباطبائي، محمدحسين،الميزان في تفسير القران، دفتر انتشارات اسلامى جامعة المدرسين حوزه علميه قم، ١٤١٧ ق، ط: ٥.
١٧- الطباطبائي، السيد محمد حسين و إلياس كلانتري(١٤٢١ ه) مختصر الميزان فى تفسير القرآن، طهران:منشورات أسوة(التابعة بمنظمة الأوقاف و الشؤون الخيرية).
١٨- الطبرسي، الفضل بن الحسن،(١٤١٣ هـ) مجمع البيان فى تفسير القرآن،التحقيق: محمد جواد البلاغي، طهران:منشورات ناصر خسرو.
١٩- عاملى، ابراهيم، تفسير عاملى،مكتبة الصدوق - ايران - طهران،ط: ١، ١٣٦٠ ه.ش.
٢٠- العروسى الحويزى، عبد على بن جمعه، تفسير نور الثقلين، انتشارات اسماعيليان، قم، ١٤١٥ ق، ط:٤، تحقيق: سيد هاشم رسولى محلاتى.
٢١- على بن محمد،الجرجاني،(١٨٤٥هـ)كتاب التعريفات،بيروت: دار الكتب العلمية بيروت -لبنان، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر.
٢٢- الفراهيدي، الخليل بن احمد، كتاب العين، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي،الناشر: دار ومكتبة الهلال، ج٢،٣.
٢٣- فضل الله، محمد حسين، من وحى القرآن،دار الملاك - لبنان - بيروت، ط ١، ١٤١٩ ه.ق.
٢٤- الفيض الكاشانى، ملا محسن، (١٤١٥ ق) تفسير الصافى،تهران: انتشارات الصدر،تحقيق: حسين اعلمى.
٢٥- الفيض الكاشاني،ملا محسن،(١٤١٨ ـه)الأصفى فى تفسيرالقرآن،قم:منشورات مكتب الإعلام الإسلامي،التحقيق: محمد حسين درايتي و محمد رضا نعمتي.
٢٦- الفيضى الدكنى ابوالفضل(١٤١٧ ق)،سواطع الالهام فى تفسير القرآن، قم: دارالمنار،تحقيق: سيد مرتضى آيت الله زاده شيرازي.
٢٧- الفيومي،احمد بن محمد. (١٩٩٩). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي. بيروت: منشورات دار الرضي.
٢٨- القشيرى، عبدالكريم بن هوازن، لطائف الاشارات،الهيئة المصرية العامه للكتاب، مصر،ط:٣، تحقيق: ابراهيم بسيونى.

٢٩- القمى المشهدى، محمد بن محمدرضا،تفسير كنز الدقائق و بحر الغرائب، دار الكتاب، قم، ١٣٦٣ ش،٣ تحقيق: طيب موسوى جزايرى.

٣٠- الكاشاني، محمد بن مرتضى، تفسير المعين،كتابخانه آية الله مرعشى نجفى، قم، ١٤١٠ ق، ط: اولى، تحقيق: حسين درگاهى.

٣١- الكاشاني، ملا فتح الله، زبدة التفاسير،بنياد معارف اسلامى، قم، ١٤٢٣ ق، ط: الاولى،بنياد معارف اسلامى.

٣٢- الكرمي حويزي، محمد،التفسير لكتاب الله المنير، چاپخانه علميه، قم، ١٤٠٢ ق، اولط: الاولى.

٣٣- المدرسي،محمد تقي،من هدى القرآن، دار محبى الحسين، تهران، ١٤١٩ ق،ط:١.

٣٤- مريم محمد صالح،الظفيري،(١٤٢٢هـ)مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز،دار ابن حزم.

٣٥- المغنية، محمد جواد. (١٤١٩هـ). التفسير المبين. قم: مؤسسة البعثة.

٣٦- المغنيه، محمدجواد، التفسير الكاشف، دار الكتاب الإسلامي - ايران - قم، ط: ١، ١٤٢٤ هـ.ق.

٣٧- المكارم الشيرازي، ناصر،الأمثل فى تفسير كتاب الله المنزل، مدرسه امام على بن ابى طالب، قم، ١٤٢١ ق، ط:الاولى.

٣٨- النسفى، عبد الله بن احمد، مدارك التنزيل و حقايق التاويل،دار النفائس، بيروت، ١٤١٦ ق،ط:الاولى.

٣٩- النيشابوري، نظام الدين حسن بن محمد، تفسير غرائب القرآن و رغائب الفرقان،دار الكتب العلميه، بيروت، ١٤١٦ ق، ط: الاولى،تحقيق: زكريا عميرات.

٤٠- الواحدى النيشابورى، على بن احمد، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز،دار القلم، بيروت، ١٤١٥ ق، ط:الاولى.